

6547 - حكم الصلاة في النعال - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

لديه اشكال حول موضوع الصلاة في الحدى سماحة الشيخ ويرجو توجيهها لو تكرمت ايش؟ اشكال في موضوع الصلاة في الحذاء الصلاة الحذاء مشروعة النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي في معي عليه الصلاة والسلام كما في الصحيحين انس - [00:00:00](#) قال كان النبي يصلي في نعليه عليه الصلاة والسلام فاذا صلى في نعليه وهما نظيفتان لا حرج في ذلك وقد صلى ذات يوم عليه الصلاة والسلام في نعليه فجاءه جبرائيل واخبره ان بهما قدرا فخلعهما - [00:00:18](#) هانف نعالهم فلما سلم سألهم لماذا خلقت منها لكم قالوا رأيناك خلعت نعليك وخلعنا نعالنا فقال ان جبريل اتاني فقال ان بهما قدرا فخلعتهما فاذا اتى احد المسجد فلينظر فان رأى فلان اذى - [00:00:36](#) فليمسحهم ويصلي فيهما وفي لفظ اخر فليقلب نعليه فان رأى فيهم اذان فليمسحوه ثم يصلي فيهما وهو حديث صحيح وبديل على ان الافضل صلاة النحال والخفاف وهكذا حديث من اليهود - [00:00:54](#) والنصارى لا يصلوا بنعالهم فخالفوهم شرعية الصلاة في النعال لكن اذا كان المسجد مفروشا ويخشى ان يقدره لان بعض الناس لا يبالي ولا ينظر في نعليه. نعم. فاذا خلعهما وصلى حاجا - [00:01:12](#) حتى لا يوسخ الفرش وحتى لا ينفر الناس من الصلاة في المسجد فهذا لعله احسن ان شاء الله. من باب رعاية المصالح وعدم تنفيذ الناس من المساجد ونظر الى ان اكثر الناس الا من شاء ربه - [00:01:27](#) لا يهتم بالنعليين ولا يحرص على سلامتهما. مم. فاذا جعلنا عليه في مكان خاص حتى يصلي او جعلهما بين رجليه حتى يصلي فلا بأس بذلك ولعل هذا اصلح ان شاء الله ان شاء الله حرصا على سلامة المساجد وحرصا ايضا على - [00:01:42](#) عدم تنفيذ المصلين فان كثيرا من الناس قد ينفر من المساجد اراءها توطأ بالنعال. نعم. هذه الفرش التي تتأثر باقل شيء بكلامها لو كان المسجد من الحصباء او الرمل فانه لا يتأثر كثيرا. نعم. والامر فيه واسع كما كان الحال. في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وعهد الصحابة - [00:02:02](#) رضي الله عنهما جزاكم - [00:02:24](#)